مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الاهـــــرام

التاريخ : ١٩٧١/٨/٢٦

محكمة الثورة بدأت أمس بمحاكمة

١٢ متهما رئيسيا فى قضية المؤامرة

المحكمة تؤجل جلساتها الى يوم ٤ سبتمبر القادم بعد جلسة اجراءات افتتاحية استغرقت ساعة واحدة لكى تمكن الدفاع من الاطلاع على ملف القضية

المتهمون يقولون انهم غير مذنبين فى الاتهامات الموجهة اليهم

دفع قانونى من الدفاع ورد من المدعى العام عليه تقرر المحكمة على اثرهما تقديم مذكرات فى مدى خمسة أيام

بدأت محكمة الثورة فى الساعة العاشرة من صباح امس نظر قضية المؤامرة • مثل امام المحكمة فى جلسة أمس ١٢ متهما رئيسيا فى القضية تقرر ان تبدا بهم المحاكمة ثم تحاكم بقية المتهمين تباعا •

والمتهمون الذين مثلوا أمام المحكمة أمس هم : شعراوى جمعة وسامى شرف وعلى صبرى وعبد المحسن أبو النور ولبيب شقير وضياء داود ومحمد فائق وسعد زايد وحلمى السعيد وعلى زين العابدين وفريد عبد الكريم وأحمد كامل ٠

ولقد بدأت الجلسة بالاجراءات القانونية الافتتاحية فقرأ السيد حافظ بدوى رئيس المحكمة قرار تشكيلها وحلف اليمين القانونية ثم حلف بعده عضوا المحكمة السيد بدوى حمودة والسيد حسن التهامى وبعدهما حلف المدعى العام الدكتور مصطفى أبو زيد ٠

ونادى رئيس المحكمة على المتهمين أثر ذلك ليقف كل منهم ويقدم نفسه ويذكر سنه ومهنته ويعلن عن محاميه وبعدها بدأت تلاوة قرار الاتهام

وسئل كل متهم بعد ذلك هل هو مذنب فى الادعاء المقام ضده وقد ذكر الجميع أنهم غير مذنبين ٠

ولقد أجمع المحامون على طلب التأجيل للاطلاع كذلك تقدم محمد عبد الله المحامى بدفع قانونى بانتفاء ولاية المحكمة ورد عليه المدعى العام

وقررت المحكمة تأجيل جلساتها الى يوم ٤ سبتمبر وسمحت بتقديم مذكرات حول الدفع القانونى خلال الايام الخمسة القادمة ٠

وقائع الجلسة الأولى لقضية المؤامرة أمام محكمة الثورة

المحكمة تقرر محاكمة المتهمين الـ ٩١ فى القضية على دفعات

فى الساعة السادسه صباحا بدأ الاعداد للجلسة الاولى فى قضية المؤامرة ٠

جاءت مجموعة من سيارات اللورى التابعة لادارة الامن المركزى فى وزارة الداخلية تلحق بها سيارات أخرى لضباط الادارة ٠٠ ثم مجموعة ثالثة من سيارات مديرية امن القاهرة تحمل قوة من رجالها : ضباطا وعساكر ٠٠ وفى دقائق معدودة كانوا قد تفرقوا فى مواقعهم المرسومة منذ أمس الاول يصنعون باسوار متنقلة كردونا حول قاعة المحكمة فى مبنى الحكومة المركزية بمصر الجديدة لا تتخلله سوى ثلاثة منافذ عند مداخل المبنى نفسه ٠ الباب الرئيسى الكبير الذى ستدخل منه هيئة المحكمة والمدعى العام الاشتراكى ومعاونوه ٠ الباب الجانبى من شارع الاهرام الذى خصص للمحامين والصحفيين والجمهور ٠٠ ثم الباب الخلفى الذى خصص لدخول المتهمين ٠٠

الساعة السابعة والنصف ٠٠ كان رجال الامن فى مواقعهم من حول المبنى ٠٠ ثم دخل عدد منهم الى قاعة الدور الاول التى خصصت مقرا للمحكمة ٠ وسط القاعة كان عمال النظافة يحاولون الانتهاء من عملهم بسرعة بينما فريق من الفنيين يجربون « الميكروفونات » الموضوعة أمام هيئة المحكمة ٠٠ والمدعى ٠٠ والمحامين ٠٠ وفى قفص الاتهام ٠٠ وفى اثناء ذلك جاء مدير امن القاهرة ومدير الامن المركزى واخرون من كبار المسئولين عن الامن ٠٠ يعاينون ٠٠ ويتناقشون ٠٠ وطلبوا ثلاثة من جنود الشرطة ليقفوا من حول القفص ووجوههم تجاه من بداخله ٠٠ ثم صعد المسئولون الكبار الى المنصة ومنها الى غرفة المداولة ٠٠ ثم عادوا مرة اخرى يلقون مع النظرة الاخيرة باخر التعليمات ومنها زيادة عدد المراوح لتساعد مع أجهزة التكييف فى تبريد حرارة الجو فى القاعة ٠٠

الساعة الثامنة والربع ٠٠ بعض الفنيين من التليفزيون يدخلون القاعة ٠٠ يتجهون مباشرة الى « اجهزتهم المرتبة فى اماكنها من قبل لفحصها استعدادا للعمل ٠٠ بينما يتجمع نحو مائة من الصحفيين المصريين والعرب والاجانب للدخول ٠٠ رافقهم أحد المسئولين الى مبنى صغير ملحق ٠٠ مجهز لخدمتهم لكن المصورين الصحفيين يطلبون الاذن بالدخول حتى يفتشوا عن مواضع لكاميراتهم ٠

الساعة الثامنة و٤٥ دقيقة بدأت القاعة تزدحم شيئا فشيئا والمتهمون لم يدخلوا بعد الى القفص الذى يحتوى على ستة صفوف من المقاعد ٠٠ مقسمة الى جانبين وعلى شكل مدرجات ٠٠ لتتيح الرؤية الواضحة سواء لمن بالداخل أو الخارج ٠٠

المتهمون : عندما دخلوا

الساعة الثامنة و ٥٥ دقيقة ٠٠ بدأ المتهمون يدخلون القفص : دخل على صبرى أولا يرتدى « بنطلونا وجاكيت » وفى يده « بايب » ٠٠ ثم دخل شعراوى جمعة ٠٠ وعبد المحسن ابو النور ٠٠ ثم الاخرون ٠٠ حيث جلسوا وفق النظام الذى رتب لهم داخل القفص ٠٠ كان كل متهم يجلس وحده وبجواره حارسه الخاص الذى يرتدى الملابس المدنية ٠٠

كان القسم الاول فى القفص المجاور لمنصة المحكمة يضم : « احمد كامل فى الصف الاول مرتديا بنطلونا وجاكيت نصف كم ٠٠ صامت ، اغلب الوقت » يحرك « مسبحة » فى يده ٠٠ وفى الصف الثانى « على صبرى » يدخن البايب ٠٠ بينما فى الثالث شعراوى جمعة ببدلة كاملة ونظارة سوداء على عينيه واضعا راسه بين يديه ٠٠ أوعلى كف يد واحدة ! ٠٠ وكان حلمى السعيد فى الصف الرابع مرتديا بنطلونا وجاكيت نصف كم أيضا ٠٠ وفى نفس

الملابس ـ لكن بلون كحلى ـ كان سعد زايد الذى جلس فى الصف الخامس واضعا نظارة سوداء على عينيه ·· وفى اخر صف كان لبيب شقير بالملابس الكاملة ·

القسم الاخر ·· كان يضم الباقين ·· فريد عبد الكريم فى قميص وبنطلون فى الصف الاول ويتحرك بعصبية ·· ووراءه فى الصف الثانى محمد فايق الذى جاء بالملابس الكاملة وقد جلس واضعا يده اليمنى فى جيب بنطلونه او واضعا ساقا فوق ساق ·· وفى الصف الثالث بقميص كحلى عبد المحسن ابو النور ·· والرابع كان فيه سامى شرف بملابس فاتحة ينظر فى كل اتجاه ·· ثم وراءه ضياء الدين داود ·· وفى الصف السادس والاخير على زين العابدين ·· صامت بنظارته السوداء ·

القفص الان غارق فى الاضواء التى وجهها اليه المصورون ·· يحاولون تسجيل كل حركة ·· كل التفاتة ·· من زوايا متعددة ·· يركزون على « على صبرى » ثم يبحثون عن شعراوى جمعة سامى شرف واحمد كامل ·· المتهمون يتبادلون النظرات والاحاديث القصيرة مع حرسهم تارة ومع بعضهم تارة اخرى مثلا : التفت شعراوى جمعة بعد ان ابعد رأسه عن يديه وقال لمحمد فايق :

● شوف المصورين بتوعك يا فايق !

ويستمر الحديث ·· كان معظمه بين شعراوى وعلى صبرى ··

واحتل المحامون اكبر اجزاء القاعة ، بينهم سيدة واحدة هى المحامية عطيات الشافعى ·· وكان هناك محام واحد يضع الطربوش على رأسه هو : مرسى فرحات :

الساعة التاسعة والنصف ·· دخل افراد الجمهور ·· هم ممثلون لعدد من الهيئات طلبت حضور المحاكمة ·· منها القوات المسلحة والشرطة والاتحاد الاشتراكى والهيئة القضائية ·· وهؤلاء جلسوا وراء المحامين ··

الساعة التاسعة و ٤٠ دقيقة ·· هدأت حدة اندفاع المصورين ناحية القفص ·· بعض المسئولين عن النظام جاء يطلب منهم « التكرم بانهاء التصوير استعدادا لبدء الجلسة » ·

الساعة التاسعة و ٤٥ دقيقة ·· بدأت علامات الاستعداد ·· مدير مكتب المدعى العام جاء بقرارات الاتهام ليضعها امام اعضاء المحكمة وامام منصة المدعى العام ·· أحد مساعديه جاء ايضا بحقيبة المدعى السوداء يضعها فوق منصته ··

الساعة التاسعة و٥٠ دقيقة ·· خرج من الباب ـ خلف المنصة ـ اعضاء مكتب المدعى ونزلوا الى القاعة وهم ١٥ عضوا ·· ضاقت بهم ثلاثة صفوف خصصت لهم امام المحامين ·· فطلبوا مقاعد للجلوس أمامها !

العيون بدأت تتارجح بين ثلاثة اتجاهات ·· بين القفص ·· وبين المنصة ·· وبين الساعة لمعرفة الوقت ·· واحد من الموظفين اتى بنسخة من القرآن الكريم ووضعها امام رئيس المحكمة ··

الساعة التاسعة و ٥٩ دقيقة ·· احد السعاة ياتى بسرعة ليضع امام كل من أعضاء المحكمة والمدعى العام كوب ماء

بداية وقائع الجلسة

الساعة العاشرة تماما ـ طبقا للموعد المحدد من قبل ـ تردد فى القاعة صوت الحاجب : محكمة ·

كل الموجودين يقفون فى صمت ·· يطفئون ـ خلسة ـ بقايا سجائرهم ··

اعضاء هيئة المحكمة يدخلون الى المنصة من باب خلفى الى اليسار ·· السيد حافظ بدوى ·· ثم المستشار بدوى حمودة ·· ثم السيد حسن التهامى ·· ثم الدكتور مصطفى ابو زيد المدعى العام ·

وجلسوا ·· وجلس كل من فى القاعة وبدأ رئيس المحكمة يتكلم ·

● **رئيس المحكمة** : بسم الله الحق

.. بسم الله العدل تفتتح الجلسة الاولي لمحكمة الثورة .. نبدأ اولا بقراءة قرار تشكيل المحكمة :

« قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٢٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل محكمة الثورة وتحديد ممثلى سلطة التحقيق والادعاء المنصوص عليها فى المادة الرابعة من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٧ بانشاء محكمة الثورة .

« رئيس الجمهورية .. بعد الاطلاع على الدستور وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٧ بانشاء محكمة الثورة وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٠٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل محكمة الثورة ومكتب التحقيق والادعاء

قرر :

مادة ١ ـ تشكل محكمة الثورة على الوجه الاتى :

السيد حافظ على بدوى رئيس مجلس الشعب : رئيسا

السيد الاستاذ محمد بدوى حمودة رئيس المحكمة العليا والسيد حسن محمد التهامى المستشار برياسة الجمهورية : عضوين .

مادة ٢ ـ يمثل السيد الدكتور مصطفى أبو زيد فهمى المدعى العام الاشتراكى سلطة التحقيق والادعاء بالنسبة للدعاوى التى تنظرها محكمة الثورة وله أن يستعين فى ذلك باعضاء الهيئات القضائية وأن يعتمد فى رفع الدعوى الجنائية على التحقيقات التى تجريها اى جهة من جهات التحقيق .

مادة ٣ ـ يخطر المتهم بالتهمة بمعرفة ممثل الادعاء ويكون ذلك قبل الجلسة بثمان واربعين ساعة

مادة ٤ ـ يكون النطق بالحكم فى جلسة علنية وذلك بعد التصديق عليه

مادة ٥ ـ يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٠٩ لسنة ١٩٦٧ .

توقيع أنور السادات رئيس الجمهورية العربية المتحدة

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الاولى سنة ١٣٩١ ـ ٢٢ يولية سنة ١٩٧١ .

وقد استغرقت قراءة قرار التشكيل خمس دقائق ، بعدها بدأت الخطوة التالية ..

● **رئيس المحكمة :** المحكمة تؤدى اليمين القانونية ..

ووقف رئيس المحكمة ، واضعا يده اليمنى على المصحف يؤدى القسم :

« اقسم بالله العظيم أن احكم بين الناس بالعدل وان احترم القانون »

ثم جلس رئيس المحكمة ، ليعقبه عضو اليمين المستشار بدوى حمودة مؤديا نفس القسم : ثم عضو اليسار السيد حسن التهامى ، وبعده قام المدعى الدكتور مصطفى أبو زيد ليأخذ المصحف من امام رئيس المحكمة وعاد به الى مكانه واقفا ليؤدى القسم .. وعندما انتهى اعاد أحد الموظفين المصحف الى مكانه .

المتهمون واحدا واحدا

● **رئيس المحكمة :** سانادى على كل متهم ليقف ويؤكد حضوره ويذكر اسمه وسنه وعمله السابق .. والمحامى الذى وكله :

ثم ينادى رئيس المحكمة على ، شعراوى محمد جمعه .

شعراوى ـ شعراوى جمعه نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية السابق ـ ٥١ سنة ـ المحامى الاستاذ على عبد المجيد والاستاذ مرسى فرحات ..

● **رئيس المحكمة :** عبد الرءوف سامى شرف الشهير بسامى شرف ..

سامى شرف ـ سامى شرف وزير شئون رياسة الجمهورية السابق ـ ٤٢ سنة ـ المحامى الاستاذ على منصور

● **رئيس المحكمة :** محمد محمد فايق

فائق : محمد فايق وزير الاعلام السابق ـ ٤٢ سنة ـ المحامى الاستاذ على منصور

● **رئيس المحكمة :** محمد سعد الدين زايد

زايد ـ سعد زايد وزير الاسكان السابق ـ ٥١ سنة ـ المحامى عبده مراد

● **رئيس المحكمة :** حلمى محمد السعيد

حلمى - حلمى السعيد - وزير الكهرباء السابق - ٥٤ سنة - المحامى الاستاذ مرسى فرحات والاستاذ على عبد المجيد

● **رئيس المحكمة :** على زين العابدين صالح

زين العابدين - على زين العابدين وزير النقل السابق - ٥٦ سنة - المحامى الاستاذ على عبد المجيد ..

● **رئيس المحكمة :** على بليغ صبرى

على صبرى - على صبرى نائب رئيس الجمهورية وعضو اللجنة التنفيذية العليا السابق - ٥١ سنة - المحامى الدكتور محمد عبد الله

● **رئيس المحكمة :** محمد عبد المحسن أبو النور

أبو النور - عبد المحسن أبو النور - امين عام الاتحاد الاشتراكى وعضو اللجنة التنفيذية العليا السابق - ٥٣ سنة - المحامى الدكتور على الرجال

● **رئيس المحكمة :** محمد لبيب شقير وشهرته دكتور لبيب شقير

شقير - الدكتور لبيب شقير - رئيس مجلس الامة وعضو اللجنة التنفيذية العليا سابقا - ٤٥ سنة المحامى الدكتورمحمد عصفور والاستاذ مصطفى كامل منيب .

● **رئيس المحكمة :** ضياء الدين داود .

داود - ضياء الدين داود - ٤٥ سنة - المهنة : محام - المحامى الاستاذ على عبد المجيد والاستاذ محب القصبى .

● **رئيس المحكمة :** احمد كامل على كامل

احمد كامل - احمد كامل رئيس ادارة المخابرات العامة السابق - ٤٥ سنة - المحامى الاستاذ منصور

● **رئيس المحكمة :** فريد عبد الكريم بسيونى ..

عبد الكريم - فريد عبد الكريم امين عام الاتحاد الاشتراكى بمحافظة الجيزة سابقا - ٤١ سنة - المحامى الاستاذ على منصور والاستاذ ابراهيم الشهاوى

● **رئيس المحكمة :** كان من المقرر حضور جميع المتهمين لكن نظرا لكثرة عددهم ، رأت المحكمة أن يقصر حضور جلسة اليوم على المتهمين الحاضرين ، على أن تحدد جلسات اخرى لنظر قضايا المتهمين الاخرين ..

ثم التفت رئيس المحكمة الى منصة امانة السر وهى الى يسار المحكمة

● قرار الاتهام ..

ووقف امين السر فؤاد حبيب يتلو قرار الاتهام ضد المتهمين الاثنى عشر الموجودين ..

أركان جريمة الخيانة

« الدكتور مصطفى أبو زيد فهمى المدعى العام الاشتراكى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٧ بانشاء محكمة الثورة

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٢٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل الدائرة الاولى لمحكمة الثورة وتحديد ممثل سلطة التحقيق والادعاء .

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم (٢١٠٩) لسنة ١٩٧١ بتشكيل الدائرة الثانية .

وعلى قرار رئيس الجمهوريه رقم (٢١١٠) الخاص باحالة الدعوى الى محكمة الثورة .

وعلى المواد ٥ و٦ و٧ من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن محاكمة الوزراء .

وعلى المواد ٤٠ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٨٧ (فقرة أولى) ، ٩٦ - ١ ، ٩٩ من قانون العقوبات المعدلة بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٧

يتهم كلا من :

١ - شعراوى محمد جمعة ٥١ سنة نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية وأمين التنظيم الطليعى سابقا .

٢ - عبد الرؤف سامى شرف « الشهير بسامى شرف » ٤٢ سنة وزير شئون رئاسة الجمهورية وعضو أمانة التنظيم الطليعى والمسئول عن منطقة شرق القاهرة للتنظيم الطليعى سابقا .

٣ ـ محمد محمد فائق ٤٢ سنة وزير الاعلام ، ورئيس منطقة غرب القاهرة للتنظيم الطليعى سابقا ٠

٤ ـ محمد سعد الدين زايد ٥١ سنة وزير الاسكان والمرافق ورئيس منطقة شمال القاهرة للتنظيم الطليعى سابقا ٠

٥ ـ حلمى محمد السعيد محمد ٥٤ سنة وزير الكهرباء ورئيس التنظيم الطليعى لمنطقة جنوب القاهرة سابقا ٠

٦ ـ على زين العابدين صالح ٥٦ سنة مهندس وزير النقل عضو اللجنة المركزية وعضو بالتنظيم الطليعى بشرق القاهرة سابقا ٠

٧ ـ على بليغ صبرى ٥١ سنة نائب رئيس الجمهورية وعضو اللجنة التنفيذية العليا سابقا

٨ ـ محمد عبد المحسن ابو النور ٥٣ سنة وعضو اللجنة التنفيذية العليا سابقا.

٩ ـ محمد لبيب يوسف شقير ٤٥ سنة رئيس مجلس الامة وعضو اللجنة التنفيذية العليا سابقا ٠

١٠ ـ ضياء الدين محمد داود ٤٥ سنة محام وعضو اللجنة التنفيذية العليا سابقا ٠

١١ ـ احمد كامل على كامل ٤٥ سنة رئيس ادارة المخابرات العامة وعضو أمانة التنظيم الطليعى سابقا ٠

١٢ ـ فريد عبد الكريم بسيونى ٤١ سنة امين عام الاتحاد الاشتراكى بمحافظة الجيزة سابقا ٠

بانهم فى خلال اشهر فبراير ومارس وابريل ومايو سنة ١٩٧١ بدائرة محافظتى القاهرة والجيزة والمحافظات الاخرى الموضحة بالتحقيقات :

اولا ـ المتهمون من الاول الى السادس (شعراوى جمعة ، سامى شرف ، محمد فائق ، سعد الدين زايد ، حلمى السعيد ، على زين العابدين) ٠

بوصفهم من الوزراء العاملين بالدولة ارتكبوا فى تادية وظائفهم جريمة الخيانة العظمى المنصوص عليها فى المادة الخامسة من قانون محاكمة الوزراء ، بان اقترفوا الجرائم المبينة فيما بعد والتى تمس سلامة الدولة وامنها الداخلى ونظام الحكم الجمهورى فيها وذلك على النحو التالى :

١ ـ حاولوا بالقوة قلب وتغيير دستور الدولة ونظامها الجمهورى ، وشكل الحكومة بان وضعوا مخططا لتعطيل احكام الدستور والاطاحة برئيس الجمهورية وتعطيل المؤسسات السياسية وعلى راسها اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكى ، وتشكيل مجلس للرئاسة من بعض أعضاء اللجنة التنفيذية السابقة يرأسه المتهم الاول بوصفه وزيرا للحربية والقائد العام للقوات المسلحة لتولى سلطة الحكم فى البلاد ٠

وقد تم وضع هذا المخطط على اساس اللجوء الى القوة والعنف والى وسائل أخرى غير مشروعة لتنفيذه وذلك على التفصيل الاتى :

ا ـ اتفقوا مع المتهم محمد فوزى وزير الحربية والقائد العام للقوات المسلحة على تحريك بعض هذه القوات فى توقيت معين لخدمة أهداف مخططهم وفى سبيل ذلك عقد المتهم المذكور اجتماعين أولهما للمجلس الاعلى للقوات المسلحة وثانيهما لقادة قوات المنطقة العسكرية المركزية لمناهضة سياسة رئيس الجمهورية والقائد الاعلى للقوات المسلحة كما أمر برفع درجة الاستعداد فى بعض وحدات الجيش فى الفترة من ٢٦ ـ٤ ـ١٩٧١ الى ١٣ ـ٥ ـ١٩٧١ تاهبا لتنفيذ أهداف المؤامرة ٠

ب ـ قاموا والمتهمون من السابع الى العاشر (وهم على بليغ صبرى ، عبد المحسن أبو النور ، محمد لبيب شقير ، ضياء الدين داود) ، بتحريك التنظيم السياسى نحو خدمة الهدف المذكور ، بان أصدر المتهم الاول شعراوى محمد جمعة بوصفه أمينا للتنظيم الطليعى ، والمتهمون من الثانى الى الخامس (وهم : سامى شرف ، محمد فائق ، سعد الدين زايد ، وحلمى السعيد (بوصفهم رؤساء مناطق القاهرة الاربع لهذا التنظيم أوامرهم الى سائر المتهمين من أعضائه لبث

الفتن وتوزيع المنشورات المعادية لرئيس الجمهورية واثارة المظاهرات العدائية ضده وقد تم ذلك فعلا على الوجه المبين بالبند الثانى من هذا القرار.

ج - عمد المتهم محمد فوزى والمتهمون من الثانى الى لسادس ومن الثامن الى العاشر (سامى شرف ، محمد فائق ، سعد الدين زايد ، حلمى السعيد ، على زين العابدين ، عبد المحسن أبو النور ، محمد لبيب شقير وضياء الدين داود) الى تقديم استقالاتهم من مناصبهم دفعة واحدة على اثر استعمال رئيس الجمهورية لحقه الدستورى فى اعفاء المتهم الاول شعراوى محمد جمعة من منصبه ، كما اتفقوا مع المتهم الثالث محمد محمد فائق بوصفه وزيرا للاعلام ومسئولا عن مرفق الاذاعة على أن يأمر باذاعة هذه الاستقالات الجماعية قبل عرضها على رئيس الجمهورية وقبوله لها ، وتمت اذاعتها بالفعل بعد التمهيد لذلك بتغيير البرامج المعتادة واذاعة البرامج الوطنية والاناشيد الحماسية بدلا منها ، كل ذلك بقصد احداث البلبلة واثارة الفتنة بين الجماهير والايهام بانهيار نظام الحكم فى البلاد حتى تتمكن قيادات التنظيم السياسى من تحريك الجماهير على النحو المتقدم ، ولخلق ذريعة للمتهم الفريق اول متقاعد محمد فوزى للزج بالقوات المسلحة فى الاحداث .

٢ - اشتركوا فى اتفاق جنائى الغرض منه ارتكاب الجرائم سالفة الذكر واتخاذها وسيلة للوصول الى الغرض المقصود من الاتفاق وهو الاطاحة برئيس الجمهورية واللجنة المركزية كما أنهم حرضوا سائر المتهمين على هذا الاتفاق وكان لهم شأن فى ادارة حركته .

٣ - لجأوا الى العنف والتهديد والوسائل الاخرى غير المشروعة المشار اليها آنفا لحمل رئيس الجمهورية على الامتناع عن أداء عمل من خصائصه قانونا ، بأن ارتكبوا الجرائم سالفة الذكر لمنعه من ممارسة حقه الدستورى فى ابرام المعاهدات واعفاء الوزراء من مناصبهم واستفتاء الشعب .

ثانيا : المتهمون من الثامن الى الثانى عشر اشتركوا مع المتهمين الستة الأول : (شعراوى جمعة وسامى شرف ومحمد فائق وسعد زايد وحلمى السعيد وعلى زين العابدين) . بطريق التحريض والاتفاق والمساعدة فى ارتكاب جناية الخيانة العظمى سالفة البيان وذلك على النحو التالى :

المتهم السابع : على بليغ صبرى :

كان المحرك الاول والرئيسى لعملية التآمر التى اشترك فيها المتهمون ، فعمد الى استقطاب عدد من الوزراء وأعضاء اللجنة التنفيذية العليا ومن فى حكمهم لمناهضة رئيس الجمهورية ومنعه من مزاولة اختصاصاته الدستورية واستحث المتهم الثانى شعراوى جمعة على توجيه التنظيم الطليعى والمؤسسات السياسية القائمة لخدمة اهداف هذا التآمر مما انعكس اثره فى اجتماع اللجنة المركزية يوم ٢٥ - ٤ - ١٩٧١ . كما طلب من المتهمين الاول والثانى (شعراوى جمعة ، سامى شرف) الاتصال بالمتهم محمد فوزى لتحريك بعض القوات المسلحة فى توقيت معين للتدخل بهدف تغيير شكل الحكومة والاطاحة باللجنة المركزية ورئيس الجمهورية . وظل يتابع الاجتماعات التى كان يعقدها المتهمان الاول والثانى مع وزير الحربية بقصد تنفيذ هذا المخطط .

المتهم الثامن : محمد عبد المحسن ابو النور :

دعا الى اجتماعات لاعضاء القيادات السياسية بمكتبه حثهم فيها على التكتل لانجاح خطة التآمر ، وتنفيذا لهذه الخطة اتفق مع المتهمين شعراوى جمعة ، سامى شرف واحمد كامل ووزير الحربية السابق على التوجه الى منزل رئيس الجمهورية وسط ثته بالنزول على ارادتهم والا قاموا باعتقاله وقام هذا المتهم بتحريض المتهم محمد وجيه اباظة على اعداد القيادات التنظيمية للتحرك لتنفيذ خطة التآمر

بمجرد اذاعة الاستقالات الجماعية للوزراء وصولا الى منع رئيس الجمهورية من اتخاذ قرارات وفقا لسلطته الدستورية .

وتنفيذا لمخطط التآمر عمد هو والمتهمان التاسع والعاشر (لبيب شقير وضياء الدين داود) الى تقديم استقالاتهم فى أعقاب اذاعة تنحية شعراوى جمعة من منصبه وتمت اذاعة هذه الاستقالات مع باقى استقالات الوزراء المتهمين قبل قبولها من اللجنة المركزية قاصدين من ذلك تصوير حدوث انهيار داخلى فى البلاد .

المتهم التاسع : محمد لبيب شقير :

اتفق مع المتهمين السابع والثامن والعاشر : (على بليغ صبرى ، عبد المحسن أبو النور ، ضياء الدين داود) على تنفيذ مخطط التآمر سالف البيان مستغلا صفته كرئيس لمجلس الشعب بأن وعد هؤلاء المتآمرين بأن يوجه أعمال المجلس لخدمة مخططهم عند عرض مشروع الاتحاد الثلاثى عليه كما بادر الى تقديم استقالته مع المتهمين عبد المحسن أبو النور وضياء الدين داود من اللجنة التنفيذية العليا واتفق معهما على اذاعتها مع استقالات باقى الوزراء وقبل قبولها من اللجنة المركزية لايهام بحدوث انهيار فى الجبهة الداخلية خدمة لاهداف مخطط التآمر .

المتهم العاشر : ضياء الدين محمد داود :

اتفق مع المتهمين الاول والسابع والثامن والتاسع (شعراوى جمعة ، على صبرى ، عبد المحسن ابو النور ، لبيب شقير) على رسم خطة المؤامرة وتنفيذها عند عرض مشروع الاتحاد الثلاثى داخل اللجنتين التنفيذية والمركزية ، وتصدى لقيادة الهجوم على رئيس الجمهورية فى اجتماعات اللجنة المركزية وحث أعضاء التنظيم السياسى على مناوأته مما انعكس أثره فى اجتماع اللجنة المركزية الذى عقد يوم ٢٥ ـ ٤ ـ ١٩٧١ ، كما بعث بالمتهم محمد أبو الهدى الى محافظة دمياط لعقد اجتماع يوم ١٠ ـ ٥ ـ ١٩٧١ وللموجهين السياسيين وتكليفهم بتحريض الجماهير على مناهضة رئيس الجمهورية وقد قام المتهم الاخير بتنفيذ هذا التكليف ، كذلك عقد بنفسه اجتماعا بمدينة دمياط يوم ١١ ـ ٥ ـ ١٩٧١ زعم فيه أن رئيس الجمهورية انفرد بالسلطة بغية اثارة الجماهير ، وحث فى هذا الاجتماع على وجوب تصفية الموقف لصالح المتآمرين على أساس انهم الفريق الاقوى ـ فى نظره ـ بحكم أنه يضم وزراء : الداخلية والحربية وشئون رئاسة الجمهورية والمخابرات العامة ، كذلك بادر بتقديم استقالته مع باقى الوزراء وأعضاء اللجنة التنفيذية المستقيلين واذاعتها بهدف احداث انهيار سياسى فى البلاد .

المتهم الحادى عشر : احمد كامل على كامل :

تخابر على رئيس الجمهورية ونقل الى المتهم الثانى عبد الرؤف سامى شرف ما تجمع لدى ادارة المخابرات العامة التى كان يرأسها من معلومات استقاها من تحرياته ومن المحادثات التليفونية التى راقبها والتى تناولت خطة التآمر على رئيس الجمهورية ، وذلك رغم علمه بأن المتهم الثانى هو أحد المتآمرين وقد حرص على اخفاء هذه المعلومات عن رئيس الجمهورية بصفة مستمرة ، ولم يقم بابلاغه بها رغم لقائه معه يوم ٢٦ ـ ٤ ـ ١٩٧١ مما يسر للمتهمين أن يستمروا فى التآمر لفترة طويلة وقد نقل الى المتهم الثانى ما بلغ ادارة المخابرات العامة من معلومات عن عزم رئيس الجمهورية على اقالة المتهم الثامن على بليغ صبرى من منصبه ، واتفق مع المتهمين الاول والثانى على وضع خطة للاطاحة برئيس الجمهورية وتشكيل مجلس رئاسة لحكم البلاد يرأسه الفريق أول محمد فوزى وزير الحربية والقائد العام للقوات المسلحة .

المتهم الثانى عشر : فريد عبد الكريم بسيونى :

لعب هذا المتهم دورا خاصا فى التآمر ، واتسمت تصرفاته بطابع واضح من الافساد السياسى ، فقد اتفق مع المتهمين الاول والثامن والتاسع والعاشر (شعراوى جمعه وعبد المحسن ابو النور وليبيب شقير وضياء داود) وغيرهم من المتآمرين على اعداد خطة التآمر لقلب نظام الحكم بالقوة ثم قام بتنفيذ الدور المرسوم له فيها بأن

داب فى احاديثه على التحريض على مناواة رئيس الجمهورية وعقد لذلك العديد من الاجتماعات لاعضاء التشكيلات التنظيمية بمحافظة الجيزة هاجم فيها رئيس الجمهورية ونسب اليه امورا غير صحيحة من شانها احداث البلبلة واثارة الفتنة ، ثم دعا المجتمعين الى التكتل ضده موهما اياهم بأن فى استطاعتهم تنحيته بالقوة وزاعما لهم أن المتآمرين مؤيدون من الجيش والشرطة وأجهزة الاعلام ، مما يتيح لهم انجاح مخططهم وكلفهم بترديد هذه الاقوال فى وحداتهم التنظيمية والنزول بها الى الجماهير ثم الخروج فى مظاهرات عدائية لتحقيق الغرض

المقصود من المؤامرة وقد استجاب له المتهم عادل آدم امين شباب محافظة الجيزة الذى عقد اجتماعا بمسئولى الشباب بالمحافظة ردد فيه هذه الاقوال وطلب منهم اذاعتها فى وحدات الاتحاد الاشتراكى فامتثلوا لذلك ولما افتضح امر المؤامرة دعا فى اجتماع عقده ليلة ١٤-٥-١٩٧١ الى التحرك لمواجهة الموقف واثارة الجماهير قاصدا من ذلك كله انجاح المخطط المرسوم لانهيار نظام الحكم فى البلاد وأسهم فى حرق وثائق

التنظيم الطليعى ومستنداته يوم ١٣-٥-١٩٧١ لاخفاء معالم المؤامرة .

جرائم استغلال النفوذ

ثالثا : المتهم الثانى ايضا : (عبد الرءوف سامى شرف) :

فى غضون الفترة من شهر سبتمبر ١٩٦٩ وحتى شهر فبراير سنة ١٩٧١ بدائرة محافظة القاهرة :

١ - بوصفه وزيرا لشئون رئاسة الجمهورية استغل نفوذه للحصول على فوائد وميزات ذاتية لنفسه ولاسرته بأن اختلس مبلغ ١٠٠٠ جنيه استرلينى و ٤٥٠٠ دولار ومبلغ ١٠٦٧١ ليرة لبنانية ، وكانت هذه العملات الاجنبية مسلمة اليه بسبب وظيفته فاستولى عليها بغير حق من اموال رئاسة الجمهورية وانفقها فى شراء ملابس وامتعة وحاجيات أخرى له ولاسرته .

٢ - بوصفه وزيرا لشئون رئاسة الجمهورية خالف عمدا القوانين واللوائح مما ترتب عليه ضياع حقوق مالية للدولة بأن داب على استعمال ختم رئيس الجمهورية الذى يحمله بحكم وظيفته استعمالا غير مشروع ، اذ وقع

مختم الرئيس الراحل والرئيس الحالى على العديد من القرارات الجمهورية بغير علم أيهما أو موافقته ، ناسبا اليهما زورا التوقيع على هذه القرارات ، وتمكن بهذه الوسيلة من اصدارها على خلاف ما تقضى به القوانين واللوائح . وترتب على ذلك ضياع حقوق مالية للدولة على النحو المبين فى التحقيقات . (المواد ١١٢ ، ١١٨ من قانون العقوبات ، ٥-٦،٥-٧ من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن محاكمة الوزراء)

رابعا : المتهم السابع ايضا : (على بليغ صبرى)

فى غضون المدة من سنة ١٩٦٢ حتى سنة ١٩٧١ بدائرة محافظة القاهرة :

أ - بوصفه وزيرا ورئيسا للوزراء ونائبا لرئيس الجمهورية عمد الى استغلال نفوذه للحصول على فوائد وميزات ذاتية لنفسه ولاسرته ، بأن اتفق مع احدى شركات القطاع العام على بناء المسكن الذى يقطنه مع أسرته ولم يسدد للشركة المتعاقدة معه الا مبلغا ضئيلا لا يتناسب مع تكاليف البناء الفعلية .

ب - بصفته سالفة البيان عمد الى استغلال نفوذه للحصول على ميزات ذاتية لنفسه ولغيره ، بأن قام بادخال

كميات ضخمة من البضائع التى جلبها لحسابه من الاتحاد السوفييتى - أثناء رئاسته لاحد الوفود الرسمية - الى أراضى الجمهورية العربية المتحدة دون سداد الرسوم الجمركية المستحقة عليها مستغلا فى ذلك صفته الرسمية مما ترتب عليه ضياع حقوق مالية للدولة تتمثل فى قيمة الرسوم الجمركية المقررة ، على هذه البضائع .

(المواد٥-٤، ٦،٧ من القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن محاكمة الوزراء)

لذلك

فاننا نأمر باحالة المتهم محمد فوزى أمين فوزى الى محكمة الثورة ، الدائرة الثانية ، واحالة باقى المتهمين الى الدائرة الاولى من تلك المحكمة . لمعاقبتهم جميعا عن جريمة الخيانة العظمى طبقا للمادة الخامسة من قانون محاكمة الوزراء رقم ٧٩ لسنة ١٩٥٨

- الوزراء السبعة باعتبارهم فاعلين أصليين .

- وباقى المتهمين باعتبارهم شركاء بالتحريض والاتفاق والمساعدة على التفصيل المبين بهذا القرار .

وعلى الرغم من أن القاعدة العامة فى العقاب ، ان من اشترك فى جريمة فعليه عقوبتها ، فان من المسلم به أن اجرام الشريك يصبح فى بعض الاحيان أشد خطورة من اجرام الفاعل . واستنادا الى هذه الحقيقة ، واستنادا على ما تكشف عنه التحقيق من وقائع ، وما دلت عليه الوقائع من خطورة اجرامية ، فان المدعى العام يضع هؤلاء المتآمرين (الـ ١٢ الحاضرين) فى مجموعتين :

المجموعة الاولى وتضم :

١ - شعراوى جمعة
٢ - عبد الرءوف سامى شرف
٣ - محمد محمد فائق
٤ - على صبرى
٥ - محمد عبد المحسن أبو النور
٦ - محمد لبيب شقير
٧ - ضياء الدين داود
٨ - أحمد كامل
٩ - فريد عبد الكريم .

والمجموعة الثانية وتضم :

١ - سعد زايد
٢ - حلمى السعيد
٣ - على زين العابدين

كلهم .. ينكرون

وهنا كانت الساعة العاشرة والنصف عندما انتهى أمين السر من تلاوة قرار الاتهام الذى استغرقت قراءته ١٥ دقيقة فجلس بجوار زميله محمد حسين عثمان .. وبعد ذلك .. التفت رئيس المحكمة الى المدعى العام الاشتراكى :

● **رئيس المحكمة :** الادعاء له طلبات ؟

- المدعى العام : الادعاء يطلب تطبيق المواد الواردة فى قرار الاتهام ..

ولكن صوت المدعى اختفى عندما تقدم أحد المحامين فجأة طالبا الكلمة فطلب منه رئيس المحكمة عدم الكلام الى أن تنتهى طلبات الادعاء ودار هذا الحوار

المحامى - أنا اتكلم من حيث الشكل ..

● لو سمحت اتفضل اقعد ..

- ده من حيث الشكل .. عدم دستورية- القرار الجمهورى .. بطلان ..

● يا أستاذ .. كلنا رجال قانون وسيادة القانون لابد أن تسود .. اتفضل دلوقتى ..

وعاد المحامى الى مكانه فعاد رئيس المحكمة يسأل المدعى

● **رئيس المحكمة :** طلبات الادعاء .. ؟

- المدعى العام : الادعاء يطالب بتطبيق المواد الواردة فى قرار الاتهام ..

● **رئيس المحكمة (الى المتهمين) :** سأنادى على كل متهم ليقول معترف أو غير معترف بالتهم الموجهة له .. ويذكر اسم المحامى الحاضر الان معه (ينادى) شعراوى محمد جمعة .. انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والامر متروك للمحكمة ·· والاستاذ المحامى موجود ·· فيه على عبد المجيد ومرسى فرحات وأحمد رحمو

● **رئيس المحكمة :** عبد الرءوف سامى شرف ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى على منصور

● **رئيس المحكمة :** محمد محمد قايق ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· المحامى على منصور ·

● **رئيس المحكمة : محمد سعد** الدين زايد ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى عبده مراد ·

● **رئيس المحكمة :** حلمى محمد السعيد ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامون على عبد المجيد ومحب القصبى ومرسى فرحات ·

● **رئيس المحكمة :** على زين العابدين صالح ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى على عبد المجيد ·

● **رئيس المحكمة : على بليغ** صبرى ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى الاستاذ محمد عبد الله ·

● **رئيس المحكمة :** محمد عبد المحسن أبو النور ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى دكتور على الرجال ·· وعصام على الرجال ·

● **رئيس المحكمة : محمد لبيب** شقير ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى الدكتور محمد عصفور ومصطفى كامل منيب ·

● **رئيس المحكمة :** ضياء الدين داود ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· والمحامى على عبد المجيد ومحب القصبى ·

● **رئيس المحكمة : أحمد كامل ··** انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· المحامون على منصور وعبد العزيز جبر وجلال الحريرى ·

● **رئيس المحكمة : فريد عبد** الكريم ·· انت متهم بجريمة الخيانة العظمى ؟

– غير معترف ·· هذه التهمة غير صحيحة على الاطلاق ·· ويحضر معى المحامى على منصور وابراهيم الشهاوى ومصطفى البرادعى ·

● **رئيس المحكمة : هو الاستاذ** البرادعى موجود ؟

عبد العزيز جبر المحامى – انا حاضر عنه ··

فريد عبد الكريم – أنا عايز أقول ···

● **رئيس المحكمة : فريد ·· انت** راجل محامى وعارف القانون ·· اقعد يا فريد ··

عبده مراد المحامى – أرجو اضافة ممدوح عبده مراد المحامى عن سعد زايد

● **رئيس المحكمة :** طيب ·· (ثم وجه كلامه الى المحامين) الزملاء المحامون الحاضرون ·· اذا كانت لهم أى طلبات ·· (ثم نادى عليهم) محامى المتهم الاول شعراوى جمعة ··

التأجيل : أول الطلبات

على عبد المجيد المحامى – حضرات القضاة ·· أنا باحضر انا وزملائى عن المتهمين وفى هذه اللحظة التاريخية لى طلب يتصل بأصل من أصول المحاماة ·· وهو ان نمنح الفرصة للاطلاع على الاوراق حتى يمكن ان نلم بالدعوى وان ندافع عن المتهمين ·· ومعلوم لدى هيئة المحكمة ان وظيفتنا بقدر ما هى متصلة بالمتهمين بقدر ما

هى عملية من عمليات القانون وارساء العدالة .. لاننا نعاون القضاء فى بيان الحقيقة .. فنحن فى واقع الامر نعتبر جزءا لا يتجزأ من العدالة وجزءا مكملا للمحكمة .. ان المدعى العام الم بالقضية ودرسها لكن المدافعين عن المتهمين استلموا الملف أمس واستلمنا حوالى الفى صفحة فقط مع ان الملف يقع فى خمسة آلاف صفحة ، ولا يستقيم أن تجرى مرافعات الا بعد أن نلم بهذا الجزء الباقى .. واطلب أن تمكننا المحكمة من الاطلاع على الجزء الباقى بتأجيل نظر القضية ..

● **رئيس المحكمة : هل هناك** طلبات أخرى للاساتذة الزملاء غير طلب التأجيل الذى أبداه الاستاذ على .. لقد اثبت طلب التأجيل للاطلاع .. هل هناك طلب آخر

كمال خالد المحامى ـ أنا كمال خالد عن شعراوى جمعة .. أرجو اثبات حقنا فى الاطلاع ..

عبد العظيم الجزار المحامى (خرج من صفوف المحامين تجاه المنصة محاولا الكلام) .

● **رئيس المحكمة :** .. متهمك موجود ؟

المحامى ـ لا . لكن ..

● **مادام موكلك غير موجود اتفضل اقعد لاننا لن نثبت لك كلاما .. (ثم الى المحامين) .. طلبات أخرى ؟**

محمد عبد الله المحامى ـ طبعا احنا ثقتنا فى أعضاء المحكمة لاحد لها وهناك دفع ...

● **الدفع عن ايه ؟**

الدفع ومناقشة حامية

ـ الدفع بينقسم الى شقين .. الشق الاول أن القانون رقم ٤٨ لسنة ٦٧ لم يعد له وجود بانتهاء محكمة الثورة التى انعقدت سنتها عقب النكسة .. وكذلك لم يعد له وجود بصدور بيان ٣٠ مارس والاستفتاء الشعبى الحاصل بشأنه .. ذلك أن القانون رقم ٤٨ وايضا ما يبدو من القرار الجمهورى بانشاء محكمة ثورة .. لم ينشىء محكمة ثورة دائمة وانما محكمة تنتهى بانتهاء ما تنظره وهو نظير لقانون سابق صدر سنة ١٩٥٤ بانشاء محكمة ثورة .. هذه القوانين هنا قوانين ذات مهمة خاصة تنتهى بزوال الاثر منها . وبصدور بيان ٣٠ مارس واعادة سيادة القانون تنتهى مهمة القوانين الخاصة .. وقد صدر قانون بانشاء المحكمة الدستورية العليا .. ولا يمكن أن تجتمع محكمة دستورية عليا مع محكمة ثورة .. وهذا الدفع اذن دفع بعدم دستورية المحكمة . أما الشق الثانى فهو الدفع بعدم اختصاص المحكمة بنظر الدعوى وذلك لان الادعاء طلب محاكمة الوزراء طبقا للقانون ٧٩ لسنة ١٩٥٨ الخاص بمحاكمة الوزراء وهو قانون خاص يتضمن انشاء محكمة عليا مخصوصة تشكل طبقا لهذا القانون .. والجرائم التى نسبت الى المتهمين ينطبق عليها هذا القانون .. ولاينطبق عليهم القانون ٤٨ لسنة ٦٧ الخاص بانشاء محكمة ثورة والذى لم يعد له وجود . لان هذا القانون لم يتعرض للمحكمة العليا المخصوصة .

واذا كانت المحكمة سوف تؤجل القضية فانى أطلب اعطاء الفرصة لارسال مذكرة بهذا الدفع .

وهنا طلب المدعى الكلمة .. وأخذها المدعى ـ الادعاء جاهز للرد على هذا الدفع فورا . الدفاع دفع بأن هذا القانون كان قانونا خاصا لمحاكمات تمت بالذات سنة ٦٧ والقاعدة القانونية قاعدة عامة تنطبق على جميع الحالات ولايمكن ان تتناول شخصا بالذات فلو قلنا أن قانون ٤٨ لسنة ٦٧ كان خاصا بالمحاكمات التى جرت فى ذلك الحين فانه لايصح ان يكون قانونا اطلاقا .. لكن الواقع ان هذا القانون قائم حتى الان .. واقول للدفاع وهو يقدم هذا الدفع أنه فى كل بلاد العالم المتمدينة هناك شىء اسمه العدالة السياسية .. ولو فتحت أى كتاب فى القانون الدستورى سوف تجد فصلا خاصا بالعدالة السياسية ..

وهنا حدثت ضجة فى صفوف المحامين ..

المحامون - (اصوات احتجاج) .. يعنى احنا هانتعلم لسه دستورى لا .. لا لا .. وجه كلامك للمحكمة ..

● رئيس المحكمة : الاخوة المحامون ، الكلام يوجه لهيئة المحكمة . نرجو أن نتفق على شيء . على سيادة القانون وعلى الحقيقة التى نؤمن بها كلنا وهى .. توفير كافة الضمانات للمتهمين وتوفير العدالة الكاملة لجميع المواطنين .. احنا كمحامين ورجال قانون نعرف أن هناك أصولا للمرافعة .. والزملاء الموجودون كلهم زملاء افاضل ولا يمكن أن نتصدى بالمقاطعة بهذا الاسلوب .. وهذا ما لا يمكن أن يسمح به ولن يسمح بالاخلال بالجلسة على الاطلاق .

ماهر محمد على المحامى - حاجة صغيرة تحل المشكلة .. على السيد المدعى العام أن يخاطب المحكمة ولا يخاطب الدفاع .

المدعى العام - اريد ان اقول لهيئة المحكمة اننا حريصون على سيادة القانون وتوفير كافة الضمانات للمتهمين ..

● رئيس المحكمة : اتفضل رد على الدفع .

المدعى العام - ان الادعاء على استعداد للرد على هذا الدفع فورا وفى الحال . فاما ان القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٧ لم يعد له وجود بانهاء محكمة الثورة فامر لايمكن التسليم به ذلك أن القانون بطبيعته عام ينطبق على كل ما يتناوله من حالات والقاعدة القانونيه بطبيعتها هى خطاب عام يسرى على جميع الحالات التى ينطبق عليها .. لا يواجه شخصا معينا بذاته فاذا قلنا أن هذا القانون قد قصد به ان يحكم حالة واحدة فقط فهو غير جدير بأن يسمى قانونا والمرجع على أى حال

فى هذا الموضوع الى النصوص القانونية ذاتها ولو استعرضنا نصوص هذا القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٧ فاننا نلمح على الفور أنها عامة مجردة وانها صيغت لتنشىء محكمة دائمة وليس محكمة خاصة بعام ١٩٦٧ وحده واما ما يقال من ان هذا القانون يخالف قانون السلطات القضائية فيمكن الرد عليه انه فى جميع بلاد العالم يوجد عدالة سياسية الى جانب القضاء العادى فالقضاء العادى يختص بالمنازعات الفردية التى تجرى فى ظروف الحياة اليومية أما القضاء السياسى فهو يختص بالمنازعات ذات الطابع السياسى .

ونحن اذا فتحنا اى كتاب فى القانون الدستورى سنجد ان النظام الدستورى لكل بلاد العالم يتضمن فصلا خاصا عن القضاء السياسى والعدالة السياسية ..

ومضى ممثل الادعاء يقول .. أما ما يقال من ان وجود القانون رقم ٤٨ لسنة ٦٧ فيه مخالفة لمبدأ سيادة القانون فامر أيضا غير مقبول . فمبدأ سيادة القانون لا يتطلب مطلقا ان يرتكب المتهم جريمة ثم يهرب من العقاب وانما هو يعنى نتائج محددة كنا نحن اول من حققها فهذا المبدأ يعنى ان يتوفر لكل متهم ضمانات حق الدفاع وقد حرصنا كل الحرص على توفير ذلك لكل المتهمين ففى اكبر قضية سياسية عرفتها مصر منذ مطلع هذا القرن حتى الان لم يحدث على الاطلاق ان عذب متهم أو هدد فى عرضه او كرامته او ناله اذى او اهانة ايا كان نوعها واما مبدأ لاجريمة ولا عقوبة الا بنص فاننا قد احترمناه تماما وهؤلاء المتهمون يحاكمون طبقا لنصوص صدرت منذ عام ١٩٥٨ . واما ان نصوص قانون محاكمة الوزراء لاتطبق الا امام المحكمة المشكلة طبقا لقانون محاكمة الوزراء فمردود عليه بأن المادة الاولى من قانون محكمة الثورة تجعل لهذه المحكمة ان تطبق قانون العقوبات او قانون الاحكام العسكرية او اى قانون آخر ينص على جرائم متعلقة بأمن الدولة داخليا أو خارجيا كقانون محاكمة الوزراء فكل الجرائم المتعلقة بأمن الدولة داخليا أو خارجيا ايا كان القانون الذى ينص عليها يمكن ان تحول الى محكمة الثورة

وعقب السيد حافظ بدوى رئيس المحكمة بقوله نرجو ان نتفق على سيادة القانون والحقيقة البديهية بتوفير كافة الضمانات والعدالة الكاملة لجميع المواطنين .

واضاف اننا ونحن رجال قانون نعرف ان هناك اصولا للمراجعة والجميع زملاء أفاضل

عبده مراد المحامى - لو سمحت كلمة فى هذا الموضوع ؟

● رئيس المحكمة اتفضل ..

- عبده مراد المحامى .. زميلنا الاستاذ على عبد المجيد التمس تأجيل الدعوى الى حين الاطلاع ونحن لم نسمع بقرار تشكيل المحكمة الا فى هذه الجلسة . والدفع يحتاج لدراسة

ورجائى أن نحتفظ بحقنا فى الكلام فى هذا الدفع الى حين اتمام الاطلاع لانه ربما تكون هناك دفوعا أخرى متعلقة بذات الموضوع ورجائى أن تسمحوا لنا بالاطلاع أولا على الاوراق ..

● رئيس المحكمة : احنا حريصين على تمكين الدفاع من اداء واجبه .

عبده مراد - وانا أحب قبل أن أترك هذا المقام ان انوه بما قالته المحكمة ، والذى نثق انها سوف تعمل به تأكيدا للعدالة ، وان المحكمة متمسكة بسيادة القانون وانها سوف تعمل ما فى وسعها فى سبيل العدالة .

وانتهى المحامى من كلامه .. والتفت رئيس المحكمة الى عضو اليمين حيث دار بينهما حديث قصير للمداولة فى اصدار القرار .. ثم اتجه رئيس المحكمة الى عضو اليسار لنفس الغرض .. وبعدها نطق بقراره ..

قرار التأجيل

● رئيس المحكمة : قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى الى جلسة ٤ - ٩ - ١٩٧١ وصرحت بتقديم المذكرات فى الدفع خلال خمسة ايام ترفع الجلسة وشكرا .

وكانت الساعة الحادية عشرة تماما عندما رفعت الجلسة ، وغادرت هيئة المحكمة - القضاة والمدعى - منصتها الى قاعة المداولة حيث مكثت بها نصف ساعة وبعدها صعدت الهيئة باكملها الى مكتب عضو اليسار السيد حسن التهامى لاستكمال مناقشاتهم نصف ساعة أخرى .. ثم انصرف رئيس المحكمة .

وخلال ذلك كان المتهمون فى القفص تحت عدسات التصوير يتبادلون احاديث قصيرة مع محاميهم .. ثم غادروا اماكنهم الى السيارات التى عادت بهم الى السجن الحربى ■